

**عمل المرأة
بين الضرورة الشرعية
والحاجة التربوية والاجتماعية**

إعداد :

وداد بنت عبد الله ناصر شرعبي

أستاذ مساعد بجامعة الأمير سطاتام

لقد لعبت التغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية في العالم الإسلامي دوراً بارزاً وخطيراً في تغيير وضع المرأة وحاجتها للعمل خارج منزلها . فالذي ينظر في واقع كثير من الأسر والمجتمعات المسلمة في العالم يرى أن النمو الحضاري والتقدم التكنولوجي الحديث والتغيرات في الأنماط المعيشية قد أوجدت مستحدثات أصبحت ضروريات لا بد منها للتكيف مع التغير الاجتماعي المستمر الذي له احتياجاته ، وفي ظل هذه الضغوط المعيشية المتزايدة تضطر كثير من النساء المسلمات إلى البحث عن وسائل ومنافذ للرزق من خلال العمل لزيادة الدخل وسد العجز . وهذا ما أشارت إليه خديجة أبو القاسم في قولها " التقدم الحضاري والتغيرات في الحياة المعيشية والتضخم الاقتصادي الذي شمل العالم أجمع انعكست آثاره على حياة الأفراد والأسر فأصبح من الصعب الاعتماد على دخل العائل وحده سواء كان أباً أو أماً أو زوجاً لإعالة الأسرة وحده في ظل هذه الظروف الاقتصادية ، خاصة إذا كان العائل من ذوي الدخل المحدود " (i) . هنا تكون المرأة في حاجة للعمل خارج البيت .

والمقصود بالحاجة أنها " الحالة التي يلحق الواقع فيها عسر ومشقة زائدة من غير أن يصل الأمر درجة الهلاك أو التلف أو مقاربة ذلك ، هذا في حق الفرد ، أما في حق الجماعة فما كانت له أحوالهم غير منتظمة مما يتعلق بالتوسعة عليهم ورفع الحرج عنهم (ii) .
فقرار المرأة المسلمة في بيتها - عند عدم الحاجة - أمر واجب ، كما جاء في قوله تعالى : (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ) سورة الأحزاب : آية رقم ٣٣ .

والمعروف من الدين والعرف أنه : " ما دامت المرأة غير متزوجة ولا معتدة من زوج فنفتها واجبة على أصولها أو فروعها أو أقربائها حسب ترتيب الفقه الإسلامي لهم في وجوب النفقة ، فإن لم يكن لها قريب قادر على الإنفاق عليها فعلى بيت مال المسلمين ، وكذلك شأنها في جميع مراحل الزوجية سواء في ذلك مرحلة الإعداد للزواج ، ومرحلة الزواج ، ومرحلة انفصاله بالطلاق " (iii) .

ونجد أن الإسلام قد أوصى بكفالة المرأة المسلمة التي ليس لها عائل يعينها سواء كانت بنتاً أو أختاً أو زوجة أو مطلقاً أو أرملة ، على قضاء حوائجها الدينية والاجتماعية والأسرية والشخصية . ولكن الذي يتفطر له القلب حال كثير من بلاد المسلمين الذين لا يهتمون بهذه الحقوق التي أوجبها الإسلام عليهم نحو المرأة المسلمة .

" وفي ظل هذه الظروف والمسؤوليات وفي حالة عدم وجود العائل لا يبقى أمامها سوى الهلاك هي ومن تعول أو العمل خارج البيت . وهنا الإسلام لا يمنعها من الخروج والعمل خارج المنزل والكدح بسبب الضرورة الملحة التي تدفعها إلى ذلك سواء لكي تعول نفسها أو تنفق على أولادها أو والديها العاجزين عن الكسب أو تعول من إخوة أو أقارب إذا لم يكن لهم من يعولهم سواها " (iv) .

نعم لقد أذن الإسلام للمرأة المسلمة بالخروج من البيت عند حاجتها . فعن عائشة - رضي الله عنها - قالت : خرجت سودة بعدما ضرب الحجاب لحاجتها ، وكانت امرأة جسيمة لا تخفى على من يعرفها . فرأها عمر بن الخطاب فقال : يا سودة ، أما والله ما تخفين علينا فانظري كيف تخرجين ؟ ! قالت : فانكفات راجعة ورسول الله - ﷺ - في بيتي ، وإنه ليتعشى وفي يده عرق ، فدخلت فقالت : يا رسول الله إني خرجت لبعض حاجتي ! فقال لي عمر كذا وكذا ! قالت : فأوحى الله إلي ، ثم رفع عنه وإن العرق في يده ما وضعه ، فقال : إنه قد أذن لكن أن تخرجن لحاجتكن " (v) .

ويعلق ابن حجر العسقلاني على هذا الحديث بأن أمهات المؤمنين كن يحججن ويظفن ويخرجن إلى المساجد في عهد النبي - ﷺ - (vi) .

وما أجمل قول ابن عابدين " للوالد دفع ابنته إلى امرأة تعلمها حرفة كالتطريز والخياطة مثلاً وذلك حتى تستطيع أن تعول نفسها من كسبها عند الحاجة (vii) .

ويؤكد أبو الأعلى المودودي هذا الأمر في تفسيره لقول الله تعالى : " (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ) الأحزاب : ٣٣ فيقول ليس المراد بحكم (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ) أن لا تتخطى النساء عتبة بيتهن أبداً . بل الأمل أن قد أذن لهن أن يخرجن لحوائجهن ، ولكن هذا الإذن ليس بمطلقاً غير محدود ، ولا هو غير مقيد بشروط " (viii) .

إذن يجب أن توضع الأمور في نصابها الصحيح في إطار المرجعية الإسلامية ، فقد أباح الإسلام للمرأة أن تضطلع بالوظائف والأعمال المشروعة التي تحسن أداءها ولا تتنافر مع طبيعتها ، ولم يقيد هذا الحق إلا بما يحفظ للمرأة كرامتها ويصونها عن التبذل ، وينأى بها عن

كل ما يتنافى مع الخلق الكريم ، فاشترط إذا كان للمرأة عمل خارج منزلها أن تؤديه في وقار وحشمة ، وفي صورة بعيدة عن نطاق الفتنة ، وألا يكون من شأن هذا العمل أن يؤدي إلى ضرر اجتماعي أو خلقي أو يعوقها من أداء واجباتها الأخرى نحو زوجها وبيتها وأولادها ، أو يكلفها ما لا طاقة لها به وألا تخرج في زيها وزينتها وعدم سترها لأعضاء جسمها واختلاطها بغيرها من الرجال في أثناء أدائها لعملها في الخارج عما سنته الشريعة الإسلامية في هذه الشؤون (ix).

ونخلص مما سبق أن الدين والواقع يظهران أن المرأة المسلمة قد يعترى حياتها ما يعرقل مسيرتها الطبيعية ، ويجعلها مضطرة إلى العمل خارج شؤون البيت ، وذلك لرفع المشقة والحاجة عما يصيبها دينياً واجتماعياً وأسياً وشخصياً ، وهذا ما سنفصله في الصفحات القادمة .

أولاً : الحاجة الدينية إلى عمل المرأة .

لقد كان الإسلام يلحظ الفطرة البشرية وحاجات المجتمع معاً حين دعى المرأة للقيام على وظيفتها الأولى باعتبارها من العبادة التي خلقت من أجلها، ووهبت العبقرية فيها، وجعل كفالتها واجباً على الرجل، لا يملك النكول عنه؛ ليفرغ بالها من القلق على العيش، وتتجه بكل جهدها وطاقتها؛ لرعاية الإنتاج البشري الثمين؛ ولتحقيق السكن المطلوب لرعاية الأسرة زوجاً وأولاداً، ثم أحاطها بكامل الرعاية والاحترام، حين حض الزوج عليها فقال تعالى : (وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ) النساء(١٩) .

ونجد إن الإسلام يحث المسلم، ذكراً كان أو أنثى، على العمل، بالمفهوم الشرعي للعمل لا بالمفهوم المغلوط أو المستورد فالرجل عامل في طلب الرزق وبناء المجتمع، كما أن المرأة عاملة في بيتها وفي بناء أس المجتمع وهو الأسرة.

ولأهمية الأمر، نشير هنا إلى مغالطة شائعة في مفهوم العمل، عند الحديث أو المطالبة بعمل المرأة، حيث يخصص في عمل من سمي في اصطلاح الفقهاء " بالأجير الخاص"، وهو: " العمل مدفوع الأجر"، أو: " تلك الأعمال التي تمارسها المرأة حال كونها أجيبة تحت قوامة شخص لا تربطها به إلا الروابط المادية". فلا يحتسب من العمل -مثلاً- تلك الأعمال التي تمارسها المرأة في بيتها، من تربية للأبناء، أو حسن تيعل للزوج، أو رعاية لوالدين ونحو ذلك. وغالباً ما توصم المرأة غير الأجيبة بأنها عاطلة، وبأن عدم دخول المرأة "سوق العمل" أجيبة يعتبر تعطيلاً لنصف المجتمع. وهذه مغالطة، انطلت على كثير من الناس متفهمهم وعامهم إلا من رحم الله. حتى أصبح الخيار، في حس المرأة، هو أن تكون "عاملة" خارج بيتها أو تكون "عاطلة" في بيتها، والصحيح أن الخيار هو إما أن تكون عاملة أجيبة للغير أو تكون عاملة حرة في وظيفتها الأساسية.

إن الخلل في هذا المفهوم يدفع المرأة لتتضغط على نفسها، وعلى أسرته، وعلى مجتمعها؛ لتتحول من كونها عاملة حرة في بيتها، لتكون أجيبة خارج بيتها، مما يؤدي إلى ظلمها، وإلى تقصيرها في حق زوجها وأبنائها وإلى تضيق فرص العمل أمام الرجل، فتزداد البطالة وتتفاقم نتائجها السلبية الأمنية منها ، والاقتصادية، والأخلاقية، وتقل فرص الزواج، وتزداد العنوسة. ولا يحقق هذا التحول إلا هدفاً خادعاً، وحالاً بنيساً. ولقد أثبتت الأرقام الاقتصادية التفصيلية في أحد تقارير الأمم المتحدة في أوائل الثمانينات الميلادية - والتي لم تفند حتى الآن- { أن خروج المرأة للعمل أجيبة يكلف مجتمعها ٤٠% من الدخل القومي}. وذلك خلافاً لما يروج له من أن خروجها للعمل أجيبة يدعم الاقتصاد و الناتج المحلي، كما أن التقرير ذاته يقول في فقرة أخرى : { لو أن نساء العالم تلقين أجوراً نظير القيام بالأعمال المنزلية لبلغ ذلك نصف الدخل القومي لكل بلد}.

ومن المعلوم أن المرأة لها مكانة عظيمة في الإسلام ، إذ رفع الإسلام من قدرها وقرر لها حقوقها وبين لها ما لها وما عليها بعيداً عن ظلم ومهانة الأديان والملل والثقافات التي سبقت الإسلام فلم تحقق المرأة إنسانيتها إلا في ظل شرع ربها الذي دافع عن حقها في الحياة. وفي مقابل كل هذا لا تجد المرأة المسلمة أمامها إلا شكر ربها والتفاني في طاعته وإتباع أوامر رسوله - ﷺ - وتقديم كل ما يتطلبه منها دينها من أعمال ومهن.

ونجد أن المرأة على مر التاريخ اتجهت إلى القيام بأعمال اتسمت بها ومن صميم وظائفها وتطورت تلك الأعمال على مر الدهور والأحقاب ، فكانت ما نعرف من غسل وطبخ ، وخبز وخياطة وغزل وتطريز ونحو ذلك مما بدأ أساساً بإحساسها نحو رعاية الطفل والزوج (x)

إذن المرأة مفطورة على العمل منذ فجر التاريخ (فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ) سورة الروم : آية ٣٠ . والمرأة المسلمة تعمل في قيود شرع ربها تلبية لنداء الفطرة التي فطرها الله عليها ، إذ لم تكن هذه الفطرة مقصورة على الرجل فقط فالعمل مسؤولية الرجل والمرأة معاً ، لقوله تعالى : (مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ) سورة النحل : آية ٩٧ . ويقول أيضاً : (فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ) سورة آل عمران : آية ١٩٥ . ويقول جل جلاله : (وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظَلَّمُونَ فِيهَا شَيْئاً) سورة النساء : آية ١٢٤ .

فالتأمل في هذه الآيات يجد أن القرآن الكريم يحض على العمل شاملاً في ذلك الرجال والنساء (والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض) سورة التوبة : آية ٧١ .

" إن تجاوب المرأة المسلمة مع أمر الله ونهيه ، وتفاعلها مع حب الله ومرضاته ، وتفانيها في عبادته وتعظيمه ، أمر طبيعي وفطري لديها حين يعمر قلبها بالإيمان ، وينشرح صدرها بالإسلام ، ويستتير عقلها بالعلم والمعرفة ، وإنها لتشعر بالغبطة والسعادة والاطمئنان والراحة حين تجد نفسها متجاوبة مع إسلامها حق التجاوب متفاعلة مع إيمانها حق التفاعل متفانية في حب ربها إلى أبعد حدود التفاني ، وبالعكس من ذلك فإنها تشعر بالحزن والقلق والشقاء والألم والخوف والوجل حيث تجد نفسها متكاسلة متغافلة مفرطة مقصرة عن متطلبات الإسلام " (xi)

فالمرأة في إقبالها على العمل طاعة لربها تلبية نداء المولى – عز وجل إلى العمل ، والسعي في الأرض والسير في أرجائها لإعمارها ، وذلك في قوله تعالى : (هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ) سورة الملك : آية ١٥ . وقوله سبحانه وتعالى : (وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى) سورة النجم : آية ٣٩ .

وإذا كانت الأوامر السابقة جاءت من الله تعالى عموماً للنساء والرجال فإنه قد خصها في مواقع للتأكيد عليها إذ قال : (وَهَٰؤُلَاءِ إِلَيْكَ يَجْعَلُ النَّخْلَةَ تُسَاقِطُ عَلَيْكَ رَطْبًا جَنِيًّا) سورة مريم : آية ٢٥ . وفي هذه الآية يستدل العلماء على أن الرزق ولو كان مكتوباً فإن الله تعالى أوجب على ابن آدم السعي لأنه أمر مريم بهز النخلة لتري آية ، والأمر بتكليف الكسب في الرزق سنة الله تعالى في عباده (xii)

ومن ثم ينبغي علينا جميعاً أن نحث المرأة – بنتاً أو أختاً أو زوجة على استثمار وقتها كاملاً بأن تكون عنصراً منتجاً مفيداً للمجتمع ولا ترضى لنفسها البطالة في كل مرحلة من مراحل حياتها شابة كانت أم عجوزاً ، فما زاد من وقتها من حاجة البيت استثمارته في عمل نافع سواء أكان العمل مهنيًا أم غير مهني يقول النبي – ﷺ – " لا تزول قدم عبد يوم القيامة حتى يسأل عن عمره فيما أفناه وعن علمه ما فعل به ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه ، وعن جسمه فيما أبلاه " (xiii)

فالمرأة المسلمة في حاجة إلى العمل وترك البطالة والكسل لحفظ دينها من غواية المنحرفين عنه ، فالإسلام يرفض البطالة ويحاربها بقسميها : بطالة المضطر ، وبطالة الكسول فأما بطالة المضطر فتتمثل في اضطرار الناس إلى عدم العمل مع وجود القدرة عليه والرغبة فيه ، لعدم توفر فرصة أو ظروف عجز ومرض ، والحكومات مسؤولة عن معالجة هذه البطالة مسؤولة تامة والتي تتمثل في تقاعس القادرين على العمل والعيش عالية على الآخرين بشتى الطرق وهذا مانهى الإسلام الذي يحث على العمل وفي منزلة العبادة ، بل إنه يعمل على تأمين وضمان عيش الفرد بعيداً عن الوقوع في إثم البطالة حتى وإن كان من غير المسلمين ممن يعيشون داخل المجتمع الإسلامي (xiv)

ومن الحاجات الدينية التي تجعل المرأة المسلمة تقبل على العمل أن العمل الصالح من الإيمان ، إذ لما كانت أهمية العمل شاملة في الإسلام لكل القضايا التي تتناسب مع المنهج الرباني الحق بغض النظر عن كونها أهمية تتعلق بعمل نظري أو بعمل تطبيقي . فإن هذا المنظور بحد ذاته يجعل من الإسلام كإطار منهجي للعمل مثلاً بالغ الدقة في حسن إعداد الإنسان فالقضية في الأصل ليست مجرد إعداد لشغل مهنة من المهن أو تقمص دور عادي من الأدوار الحياتية ، بل هي إعداد دنيوي أخروي معاً ، لذلك فإن الإيمان بالدنيا وحدها يلغي الإيمان بالآخرة ، وأن الإيمان بالآخرة وحدها يلغي الإيمان بالحياة الدنيا ، وهنا لا يتحقق التناسب مع المنهج الرباني الحق (xv) .

وهذه تعتبر وسطية في الإسلام الذي من دعوته " أعمل لدنياك كأنك تعيش أبداً وأعمل لأخرتك كأنك تموت غداً " .

والعمل في القرآن الكريم مرتبط بالإيمان بقول الله تعالى : (وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ) سورة البقرة : آية ٨٢ .

وقوله تعالى : (وَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ) سورة آل عمران : آية ٥٧ .

وكما أن العمل الصالح من الإيمان كذلك العمل جزء لا يتجزأ من العبادة والمرأة المسلمة حريصة على تأدية عباداتها كاملة لربها ، وَمِنْ هُنَا كَانَ اقتران العمل بالعبادة في قوله سبحانه : (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِي) سورة الذاريات : آية ٥٦ .

وهنا " يربط الإسلام بين العمل في المصنع والمزرعة ومجالات الإنتاج والخدمات من جانب وبين العبادة من جانب آخر ويجعل حياة الإنسان مفروض بين العمل والعبادة " (xvi)

ولأهمية العمل في حياة الإنسان الدينية نجد أن الله سبحانه وتعالى يقرنه بالعبادة في قوله : (فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) سورة الجمعة : آية ١٠ .

وهذا أمر عام من الله سبحانه وتعالى بالانتشار في الأرض بعد العبادة وهي الصلاة وابتغاء رزق الله بحيث يعمل كل في مهنته . وكان الصلاة والعمل كالروح من الجسد لا يمكن أن يقوم أحدهما بمعزل عن الآخر .

والمرأة المسلمة في حاجة إلى العمل اقتداءً بنبيها محمد - ﷺ - ، وأمها المؤمنين والسلف الصالح ، ولها على ذلك من الثواب العظيم ، فقد حث الرسول - ﷺ - على العمل ، لما في ذلك من تقدم الأمة وبناء حضارتها ، يقول الرسول - ﷺ - ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده " (xvii)

وقد ضرب لنا الرسول - ﷺ - ، المثل الأعلى في عمله : فقد رعى الغنم وعمل بالتجارة مع السيدة خديجة - رضي الله عنها - التي كانت تعمل بالتجارة ، وكان يخصف نعله ويرتفع ثوبه ويحلب شاته ، وهو القائل " صاحب الشيء أولى بحمله " ولقد سنلت السيدة عائشة - رضي الله عنها - ما كان النبي - ﷺ - يصنع في بيته ؟ قالت: كان يكون في مهنة أهله ، فإذا حضرت الصلاة خرج إلى الصلاة (xviii)

ومن خلال سيرة الرسول - ﷺ - يتضح أنه لم يتورع عن القيام بمهن أهله في البيت وكذلك شارك أصحابه - رضي الله عنهم - في الأعمال والمهن التي كانوا يقومون بها ولو كان هذا العمل مما لا يرضى البعض ، كما كان يصدر من كفار قريش وهو ما سجّله الله تعالى في قوله : (فَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا تَرَاكَ إِلَّا بَشَرًا مِثْلَنَا وَمَا تَرَاكَ إِلَّا الَّذِينَ هُمْ أَرَادُوا أَنْ يَنْتَفِعُوا بِكَ وَاللَّهُ عَالِمُ الْغُيُوبِ) سورة هود : آية ٢٧ .

وهنا يقصدون بكلامهم أصحاب الصناعات الخسيسة في رأيهم وقيل أنهم حاكة وحجامين وقيل الدباغ والكناس إن كان من غير العرب (xix)

فما أحوج مجتمعنا اليوم إلى تلك التربية النبوية التي تغرس في نفوس المسلمات المؤمنات حب العمل في المهن المختلفة وعدم احتقارها وتشجيع الإبداع فيها والإقبال على تعلم المهن المختلفة دون ترفع أو استعلاء حتى ولو كان هذا العمل كحرفة الاحتطاب .

يقول الرسول - ﷺ - : " إن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير من أن يسأل أحداً فيعطيه أو يمنعهُ " (xx)

وتحتاج المرأة المسلمة للعمل ، لتحقيق الحياة الإسلامية الشريفة إذ ليس الهدف من العمل في الإسلام العيش في رفاهية اجتماعية بحسب المنظور اللاديني في الحياة ، بل تحقيق الحياة الشريفة الكريمة المقررة في الشرع والمنهاج الإلهي ، ومؤسسات التعليم الفني والمهني ملزمة بأن تغرس هذه النزعة في نفوس المتعلمين والمتعلمات فليست الحياة من أجل الكسب الدنيوي ، فقط وإنما من وراء ذلك أبعاد كثيرة (xxi)

والمرأة بمساهمتها وعملها في المجتمع تساهم في خلق حياة كريمة تكون أساس لبناء حضارتها الإسلامية من خلال العمل الذي بدوره يصنع الحضارة ويساهم في رقيها ، ذلك أن العمل واجب شرعي وعمارة الأرض مسؤولية الإنسان الذي جعله الله خليفة فيها ، فالإنسان هو محور الحضارة ، فلا تقوم حضارة على إنسان مهين أو مضيع أو سلبي ، والإنسان في رسالة الإسلام ليس مادة صماء يسير ألياً ويتأثر وينفعل دون إيجابية وتأثير وفعل (xxii)

وهناك كثير من الأعمال لا يقوم بها النساء " ومن ثم نعلم أن هذه الأعمال الخاصة بالنساء هي ضرورة دينية تلزم عليهن القيام بها ، ففي مجال الطب لو لم توجد الطبيعة المسلمة والمرضة المسلمة فمن للمرضى من المسلمات الذي يكشف عليهن ويداويهن ويستر عوراتهن ويحفظ وقارهن وحجابهن ؟ ! " (xxiii)

والحقيقة أن " النساء في مجموعهن يحتجن إلى الطبيبات اللاتي يقمن برعايتهن ، ويقمن بتطبيبهن ، والمتخصصات في كافة المجالات الطبية والمعلمات اللاتي يعلمهن ، والمرضات ومصمات الأزياء المسلمات اللاتي يجدن هذه الصنعة ويبتكرن ما يتناسب مع مبادئ الإسلام ، والمتخصصات في تزيين النساء وغيرها من المجالات مما يصعب حصرها ، فإذا عجزت المرأة المسلمة عن سد النقص في هذه الميادين أو غيرها مما هو متعلق بالنساء فمعنى هذا أننا سوف نستعين بالرجال ، الأمر الذي يؤدي إلى الاختلاط والخلو ، وإلى ما لا يحمد عقباه ووجود العدد الكافي من النساء الطبيبات والمعلمات وغيرهن يسد الباب في وجه الاختلاط والخلو وبذلك يصبح المجتمع معافاً سليماً " (xxiv) . من الناحية الدينية حيث لا تشيع الفتنة وتنتشر الفاحشة في الأمة الإسلامية .

ونخلص من كل ما سبق إلى أن المرأة المسلمة تضطرها حاجات دينية إلى العمل خارج بيتها ، وإن لم تعمل في حدود الشرع يصيبها ضرر كبير في التزامها بدورها من هدر الحاجات . إنها بالعمل في حدود الشرع تشكر ربها على تكميمها ، وتبلي نداء الفطرة التي فطرها الله عليها ، وتطيع أمر ربها الذي أمر بالعمل وتبلي نداءه وتكليفه ، وتنتهي عن البطالة التي نهى الدين عنها ، كما أنها بعملها المشروع تؤدي إيمانها على أكمل وجه وكذلك تؤدي عبادتها على أكمل وجه ، وكذلك تعمل المرأة المسلمة طاعة وإقتداءً بنبيها محمد - ﷺ - كما أمر بذلك الله تعالى في قوله : (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا) سورة الأحزاب : آية ٢١ .

ولها على ذلك الأجر العظيم من الله ، وكذلك اقتداءً بالصحابية والسلف الصالح ، كما تحتاج المرأة المسلمة إلى العمل لتحقيق الحياة الإسلامية وللقيام بدورها في تشييد الحضارة الإسلامية وكذلك تقوم بدورها الديني في ممارسة الأعمال الخاصة بالنساء حتى تحافظ على التزام الأمة وعدم انتشار الفساد والفواحش المتعلقة بتقصير المسلمات في هذه المهنة .

ثانياً : الحاجة الاجتماعية إلى عمل المرأة .
فلو نظرنا إلى الأسرة في مجتمعنا اليوم لوجدنا أن متطلباتها تزداد وتتشعب مع مرور الأيام ، فالمرأة لها مطالبها واحتياجاتها ، والأبناء لهم احتياجاتهم ، والبيت له متطلباته وضروريته ، وكذلك المجتمع الأسري المحيط بتلك الأسرة الصغيرة له متطلباته ومجاملاته التي لا يمكن تجاهلها . وكل هذه المطالب والاحتياجات في مجتمعنا العربي وخاصة المجتمع السعودي تقع في الغالب على كاهل الرجل ، فهو المطالب بتوفير وتهينة تلك المتطلبات ، وبظرة سريعة إلى واقعنا الاقتصادي الذي نعيشه نجد أن الدخل ثابت منذ سنوات لم يتغير ، ومستوى المعيشة في ارتفاع مستمر ، فكيف يستطيع الرجل بمفرده توفير تلك الاحتياجات لأهل بيته وأسرته ويساير المجتمع الذي يعيش فيه ولا سيما أنه لا يجد بدأً من مسابرة .

ومن هنا نستنتج أنه لا بد من مشاركة المرأة لتسيير مركب هذه الحياة ، والمشاركة هنا تعني النزول إلى ميدان العمل ، ولكن هذا الميدان يجب أن يتناسب مع طبيعة المرأة السعودية ومع تعاليم ديننا الإسلامي ، ومما لا شك فيه أن هناك ميادين عمل ذات بيئة نسائية مثل ميدان التعليم كالتدريس والإدارة والإشراف ، غير أن هذا الميدان لم يعد يستوعب المزيد لمحدوديته ، بل إنه أصبح في كثير من الأحيان يشكل عبئاً على الأسر المحتاجة عندما يتم تعيين المرأة في مناطق بعيدة ونائية ، وتصبح المرأة أمام خيارين أحلاهما مر ، إما القبول بالعمل والانتقال بعيداً عن أهلها وأسرته ، أو عدم القبول به رغم حاجتها وحاجة أسرتها إلى دخل ذلك العمل .

تعريف المجتمع من منظور إسلامي :

" المجتمع هو ذلك الإطار العام الذي يحدد العلاقات التي تنشأ بين الأفراد الذين يعيشون داخل نطاقه في شكل وحدات أو جماعات " (xxv)

" والناس يعيشون في مجتمع Society أو جماعة Community عندما تجمعهم مصالح مشتركة ونظم اجتماعية ونمط ثقافي معين ، وتضم بقعة محددة ومنطقة متصلة الأجزاء ، وفوق هذا كله شعور بالولاء والانتماء للجماعة أو المجموعة " (xxvi) .

" والحقيقة أن الديناميكية الاجتماعية من المنظور الإسلامي لا تتحقق ولا تحقق أهدافها بغير العمل ، والعمل وظيفة اجتماعية ، وإخلاص الناس في أداء واجبات تلك الوظيفة يختلف من جيل إلى آخر طبقاً لمدى قوة أو ضعف تمسك الأفراد بقواعد الدين " (xxvii)

والمرأة المسلمة هي لبنة في صرح المجتمع الإسلامي العظيم ، وبدون مشاركتها في حدود الشرع لا تقوم للمجتمع قائمة ، ومن ثم فالمجتمع شديد الحرص على أن تقوم المرأة المسلمة بواجباتها تجاهه ومشاركتها في بناء حاضره ومستقبله ، إذ المهنة من وسائل بناء المجتمع وعمارة الأرض وترقيتها .

وقد راعى الإسلام الفطرة البشرية وحاجات المجتمع معاً حين خصص للمرأة وظيفتها الحيوية التي خلقت من أجلها ، وهبت العبقريّة فيها . (xxviii) وهي القيام بمسؤولياتها تجاه مجتمعها بتربية النشء ورعايتهم .

وهذا ليس بغريب على المرأة المسلمة إذ لم تكن المرأة العربية أيام نهضة العرب في صدر الإسلام عنصراً غير فعال في المجتمع ، بل كانت سبّاقة في ميادين العمل الاجتماعي والفردية فضلاً عن أنها كانت من أحسن ربّات البيوت تدبيراً لمنزلها وعناية بأولادها وسعيّاً وراء تأمين راحة زوجها ، وكانت إلى جانب ذلك عاملة تكسب معاشها إذا أوجها الأمر بعمل شريف يدر عليها الرزق بما يمكنها من الاضطلاع بأمومتها على خير وجه (xxix)

والحاجة الاجتماعية تقتضي أن يكون " مجد الأمة في كثرة الأيدي العاملة وأن المرأة نصف المجتمع ، وليس مما يتحقق به هذا المجد أن يكون نصف المجتمع عاطلاً " (xxx)

إذ المجتمع جزء من الأمة الإسلامية ، والأمة في حاجة إلى جهود كل أبنائها ، ولكن يجب أن توجه تلك الجهود من النساء والرجال في إطار الشريعة وقبورها .

أما الذين ينظرون إلى أن بقاء المرأة في بيتها فيه تعطيل لنصف المجتمع فإنهم قد جانبهم الصواب إذا كانت تلك علتهم الوحيدة إنها دعوة التحرير الظالمة للمرأة المسلمة التي دعا إليها قاسم أمين في قوله " من أجل تحرير المرأة بالكامل يجب تجاوز العادات والتقاليد البالية كالحجاب والائزواء المنزلي " (xxxi)

ومما لا شك فيه أن : " المجتمع الحديث وعمليات البناء والتنمية التي يمر بها تجعله في حاجة إلى جميع أفرادها ، كلاً يقوم بالدور الموكل إليه خير قيام للسير بعمليات البناء في طريقها الصحيح . وتنفيذها في الوقت المخصص لها " (xxxii)

فإن التغيير الذي أحدثته التقدم التكنولوجي الحديث نتجت عنه أعمال كثيرة منها ما يخص النساء ومنها ما يخص الرجال .

ومن ثم أصبحت : " حاجات المجتمع كثيرة ومتنوعة ، ولا يتم صلاح المجتمع إلا بتحقيقها ، وهذه الحاجات التي يتطلبها المجتمع فروض كفاية بعدم سدها يأتّم المجتمع ، إن لم يبق فيه من يسد الحاجة ، ويطلب بسدها الرجال والنساء كل من الميدان الذي يراد فيه " (xxxiii)

وكما هو معلوم أن : " فرض الكفاية هو العلم الذي لا يستغنى عنه في قوام أمور الدنيا : كالطبخ إذ هو ضروري في حاجة بقاء الأبدان ، والحساب فإنه ضروري في المعاملات وقسمة الوصايا والمواريث وغيرها ، وهذه هي العلوم التي لو خلا البلد عنم يقوم بها حرج أهل البلد ، وإذا قام بها واحد كفى وسقط الفرض عن الآخرين " (xxxiv)

والمجتمع في حاجة ملحة إلى عمل المرأة ، إذ المرأة اليوم مطلوب منها أن تشارك بعملها في النهوض بالمجتمع الذي تعيش فيه على ألا يتعارض هذا العمل مع التزامها بتربية أولادها والنهوض بأسرتها أو مع التزامها بقيم دينها (xxxv)

والواقع يقول أن " المجتمع المسلم فيه مجالات كثيرة يحتاج فيها لعمل المرأة المسلمة وهي الأعمال الخاصة بالنساء ، التي تتلائم مع طبيعتهم من حيث الاستعداد والتكوين النفسي والعضوي ، فهناك مجالات يفضل الشرع بل يوجب أن تتولاها المرأة " (xxxvi)

" ولقد أدى تقدم التعليم وتنوعه وتعميمه على البنين والبنات في عصرنا الحاضر إلى إقدام المرأة على ممارسة الكثير من الأعمال المتعددة وظهور أنواع من الأعمال التي لا بد أن تشارك بها المرأة لسد الفراغ الذي لم يستطيع الرجل أن يسده خاصة فيما يتعلق بخدمة النساء من أبناء جنسها " (xxxvii)

فالواقع يبرهن على أن المسلمات في حاجة إلى الطبيبات المسلمات اللاتي يقمن برعايتهن ويقمن بتطبيبهن ، والمتخصصات في جميع المجالات الطبية ، فالمرأة المسلمة

تتخرج كثيراً عند الذهاب للطبيب الرجل ولو كان مسلماً ، فالكثير من الملتزمات يفضلن الصبر على المرض عن التكشف أمام الرجل الأجنبي ، ووجود نساء طبيبات يرفع هذا الحرج ، والمجتمع المسلم عموماً يفضل أن تعالج المرأة بواسطة طبيبات نساء مثلها . قال الله تعالى : (وَلِيُضْرَبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ) سورة النور : آية ٣١ .

وهذه الآية يفهم منها وجوب الحجاب على النساء المسلمات ، وعدم اظهار زينتهن على الرجال الأجانب إذن " فالمجتمع المسلم في حاجة إلى الطبيبة المسلمة التي تتولى تطبيب النساء المسلمات حتى لا تتكشف المسلمات على الرجال الأجانب ، مما يؤدي إلى شيوع الفتنة وانتشار الفاحشة في المجتمع المسلم ، وهذا ما يرفضه الإسلام الذي يدعو إلى وجود الطبيبة المسلمة والمرضة المسلمة المتخصصة في كافة المجالات الطبية للنساء " (xxxviii)

يقول الشيخ عبد العزيز بن باز " ففي الإمكان تشغيلها في الميادين النسائية كالتعليم للنساء والتطبيب والتمريض لهن ونحو ذلك مما يكون من الأعمال النسائية في ميادين النساء .. وفيها شغل لهن شاغل ، وتعاون مع الرجال في أعمال المجتمع وأسباب رقيه كل في اختصاصه ، ولا ننسى هنا دور أمهات المؤمنين - رضي الله عنهن - من سار في سبيلهن وما قمن به من تعليم للأمة وتوحيد وإرشاد وتبليغ عن الله سبحانه وتعالى وعن رسوله - □ - (xxxix)

وكما يحتاج المجتمع المسلم إلى الطبيبة المسلمة والمرضة المسلمة فإنه كذلك يحتاج إلى المعلمة المسلمة ، إذ طلب العلم فريضة على كل مسلم وهو يشمل بالطبع المسلم والمسلمة والمرأة المتعلمة المسلمة الواعية المثقفة العاملة بأمور دينها فإن وجود هذه الفئة في المجتمع الإسلامي وخاصة المعلمات منهن في شتى المستويات لتعليم النساء أمن المجتمع من الاختلاط وما يجلب عليه من الفتن والفواحش ما ظهر منها وما بطن ، وأمراض مستعصية تنخر في سلامته وأمنه ، لذا فإن الإسلام قد حرم الاختلاط والتبرج ، وجعل لكل منهما بينته وأوضاعه ، حياته ومجتمعاته ، تكاليفه ومهامه ، لتأمين الإنسانية ، وتسلم البشرية ، ويحفظ الإنسان بكرامته كإنسان (xi)

وهذا العمل من الأعمال الهامة التي أصبح المجتمع في أمس الحاجة إليها في ظل الظروف والقلقل والعمليات الإرهابية التي تسود العالم ، فإن المجتمع يكرم المرأة ويحفظ لها مكانتها المرموقة .

وحاجة المجتمع تتطلب تولي المرأة المسلمة بعض شؤون الحياة فيما يخص بنات جنسها ، يقول ابن حزم : " وجائز أن تلي المرأة الحكم ، وهو قول أبي حنيفة ، إذ قد روى عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه ولي الشفاء امرأة من قومه - السوق - وإن قيل : قد قال رسول الله - □ - في الأمر العام الذي هو الخلافة والدليل على ذلك قوله - □ - " والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها " وقد أجاز المالكيون أن تكون وصية ووكيلة ، ولم يأت نص من منعها أن تلي بعض الأمور " (xli) وبالجملة إن الدين الإسلامي يملئ على المرأة أن تزاوّل أي عمل فكري أو بدني في البيت أو خارجه سواء في الريف أو الحضر ، بأجر أو بدون أجر ، بشرط أن تلتزم في ملابسها وزينتها وسلوكها ، وعدم الخلوة بالأجانب فلها أن تخرج من بيتها لتعمل في الحقل أو لتبيع ما لا حاجة إليه من الحاصلات ونحوها . أو لتشتري ما تريد من المتاع والملابس والأطعمة ونحوها ، سواء أكان ذلك لمصلحة أسرتها أو مجتمعها أو لمصلحتها الخاصة " (xlii)

ومن الممكن أن يكون عمل المرأة في هذه الظروف له كيانه الخاص إذا كانت من النساء اللاتي لهن بصمات واضحة في بناء مجتمعهما أو التأثير فيه تأثيراً إيجابياً تصلح به الأسرة ويصلح به المجتمع الإسلامي (xliii) وبهذا تكون المرأة المسلمة إذ تقوم بهذه المهن إنما تفعل ذلك معاوضة عن المجتمع ، وسد حاجة المجتمع في هذه المهن فالمجتمع يتكافأ مع بعضه البعض في انقسام المهن الذي يحتاج إليها على أفرادها ، بذلك ينهض المجتمع ويرقى ، فالأصل إن إعانة الناس بعضهم لبعض على الطعام واللباس والسكن أمر واجب ولكن أكثر الناس يفعلون هذا بحكم العادات والطباع وطاعة السلطان غير مستشعرين ما في ذلك من طاعة الله ورسوله وطاعة أولي الأمر (xliiv)

ومن الطبيعي أن نؤكد على أن عمل المرأة المهني في المجتمع المعاصر في حدود الشريعة . يعد تطوراً هاماً وخطيراً وتمتد آثاره إلى كثير من نواحي الحياة الاجتماعية ، وخاصة فيما يتعلق بكيان الأسرة ، والتي هي البنية الأساسية للمجتمع ، ولكي يتم هذا التطور

في إطاره الصحيح وننعم بثمراته الطيبة وننجو من أثاره الضارة ينبغي أن يصاحبه ويلاحقه تطور مماثل في كافة المجالات (xiv).

كما ينبغي على المجتمع متمثلاً في سلطته العليا أن يقوم بتحديد وتنظيم حاجاته من المهن والمجالات حتى يشمل ذلك توزيع الأعمال الخاصة بالنساء المسلمات عليهن ، وإن كان ثمة نقص في أي مجال حق للدولة أن تلزم طائفة من النساء يسده ، ولإمام أن يلزم بذلك ويجبر عليه (xlv) وذلك لحقوق المجتمع على أفرادهِ .

والذي لا بد من التنبيه عليه أنه لا شك لو جنب المجتمع الإسلامي عوامل الدمار والتخلف التي اعترضته في الماضي ، وأتيح له أن يقيم وضع المرأة على الأصول الإسلامية في كل عصر بقدر ما تيسر له من ثقة وعلم ، لكانت المرأة المسلمة اليوم بين نساء العالم قاطبة مثلاً فرداً لا يسامى ولا يُداني في كرامتها وثقافتها ، وعلو منزلتها وقيادتها وعمق أثرها (xlvii) في المجتمع المسلم.

وقد تضطر المرأة المسلمة إلى الخروج للعمل نظراً لأن التطور الحضاري والصناعي أثر سلبياً على العمل المهني المنزلي ، فأصبح هذا العمل لا يستطيع مجاراة عمل المؤسسات الكبرى من حيث الجودة والسعر مما يضطر المرأة إلى الخروج للعمل في هذه المؤسسات (xlviii).

إن عمل المرأة المسلمة في حدود الشرع ، يصنع مجتمعاً قوياً خالي من الكسالى والعاطلين الذين يحملون المجتمع منونتهم ، كما أن المرأة المسلمة العاملة والمتفهمة في أمور دينها تستطيع التغلب على المعوقات والعقبات التي تقابلها في مجتمعها ، كما أنها تعمل على تحقيق الآمال والأهداف التي يسعى إليها مجتمعها ، وهي بإيمانها قوية وهذه القوة هي مصدر لقوة المجتمع كله ، وما أسعد المجتمع بالأقوياء الراسخين من أبنائه الذين تقوم بهم النهضة ، وبالعكس ما أشقى المجتمع بأبنائه الكسالى الذين يأكلون ويتمتعون من خيرات المجتمع دون أداء واجب المجتمع عليهم.

ومن ثم فلا بد على المجتمع أن يساعد المرأة على ان تكون عضو فعال في المجتمع وذلك من خلال تسهيل سبل التعليم والتدريب لمعرفة دينها وتنوير ذهنها ، وتقويم ضميرها وتوصيلها بأفاق الحياة العامة التي تسهل لها مهامها وأهدافها الزوجية وأمومتها الاجتماعية ، كما على المجتمع كذلك أن يحثها على القيام بواجبها في توفير الظروف الحسية والنفسية لعمل كل من قانوني الزوجية والأمومة وحقيقة إنسانيتها ، ورسالتها التي يجب أن تحققها في مجتمعها (xlix).

والإسلام قد حرص على أن يعمل كل فرد من أبناء مجتمعه ومنهم النساء ليعف نفسه وآل بيته ، وهذا الفرد من منطلق إيمانه لن ينظر لعمله نظرة إزدراء مهما كان نوع هذا العمل الذي يعمله ، ذلك لأن المجتمع في حاجة إلى كل الأعمال شريطة أن يكون الكسب من عمل لا ضرر فيه ولا ضرار (i).

وبهذه النظرة تكتسب المرأة راحة نفسية بعملها ، وتكتسب تقدير المجتمع لها ، فهي ليست بعالة على المجتمع ، بل لها جهد ينصب - في نهاية المطاف - في المجتمع الكبير، وتلك الراحة وهذا التقدير يجعلان المسلمة العاملة عموماً عضواً فعالاً في المجتمع يتفاعل معه لأنه عضو فيه والمجتمع المسلم كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالسهر والحمى ، كما أن أعضائه كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً .

وقد حث الإسلام على ضرورة التنافس في الأعمال الصالحة . فقال تعالى : {مَنْ عَمِلْ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّه حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } سورة النحل : آية ٩٧ . وقال : {سَابِقُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ} سورة الحديد : آية ٢١ ..

وخلاصة القول أن المجتمع الإسلامي في أشد الحاجة إلى عمل المرأة المسلمة ولا يمكن أن يستغنى عنها لكي تقوم بمسؤولياتها الخاصة بها تجاه المجتمع والتي لا يمكن للرجال أن يقوموا بها على أكمل وجه .
ثالثاً : الحاجة الأسرية إلى عمل المرأة .

تعتبر الأسرة هي النواة الأولى في تكوين الحياة البشرية ، واللبنة الأساسية في بناء المجتمع الإنساني وهي القاعدة الصلبة في إقامة الحياة الاجتماعية واستمرارها ، وهي كذلك المظهر السامي الرفيع للترابط البشري والتعارف الإنساني (ii) .

والأسرة هي أول مجال تربوي يتواجد فيه الطفل أو الطفلة ويتفاعل معه ، وهذه الأولوية تجعل تأثير الأسرة في أبنائها وفعالها فيهم عميقاً فهي المكان الطبيعي لتوفير الحماية والأمن وإشباع الحاجات الأساسية للمولود ، وهو المجال الحيوي الذي تبدأ فيه أول خطوة لاتصال الابن بالعالم المحيط به وتكوين الخبرات التي تعينه على التفاعل مع بيئته (iii) .

والمرأة في الأسرة عنصر فعال ، ترعى أسرتها بقيامها بما تستلزمه شؤون الأسرة في داخل البيت أو خارجه ، وذلك لتوفير الراحة لأسرتها ، لأنها تعلم أنها مسؤولة أمام الله . يقول الرسول - ﷺ - " والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده وهي مسؤولة عنهم " (iii) .

إذن الأسرة دائماً في حاجة للمرأة المسلمة ولا تستطيع أن تستغني عن خدماتها في البيت وفي خارجه سواء كانت أمّاً أو أختاً ، أو غير ذلك .

فالأسرة تكون في أشد الحاجة لعمل المرأة عندما تفقد العائل ، إذ المرأة المسلمة قد تفقد من يعولها سواء كان (الأب أو الزوج أو الأخ أو الابن) ، وقد يزداد الأمر صعوبة عندما تفقد أحد هؤلاء ويكون لها أطفال صغار ، وتفتقر إلى وجود المسكن أو المأكل أو المشرب أو ما يكون ضرورياً في حياتها وحياة صغارها ، وأمام هذا كله لا تجد من يؤدي إليها حقوقها من كفالة أو مساعدة لها ولأطفالها الصغار .

ففي تلك الظروف تكون الأسرة في أمس حاجة إلى العمل وقد أقر لها الإسلام ذلك . فحينما ذهبت امرأة من الصحابة إلى رسول الله - ﷺ - تسأله عن عملها . وهي في شهر عديتها حيث مات زوجها ، وهي تخرج لتجد خلاً لها ؟ قال لها - ﷺ - " أخرجي فجدي نخلك ، فلعلك أن تصدقي أو تصنعي معروفاً " (iv) .

وبذلك حرص النبي - ﷺ - على عمل المرأة إذا كان ذلك ضرورياً لحياتها وأسرته ولو في فترة الحداد على زوجها .

" أن المرأة (الأم) مطالبة بمسؤولياتها الأسرية دون أدنى تجاوز وخاصة مسؤوليات رعاية الأطفال وتربيتهم ، لذا عندما يكون الأطفال صغاراً تحجم بعض الأمهات عن العمل خارج المنزل ريثما يكبرون تحت تأثير المطالب المتزايدة لهؤلاء الصغار من جهة وضغوط المجتمع الذي يميل دائماً إلى أن تقبع الأم في بيتها لترعى صغارها " (iv) .

وعند عدم وجود العائل تقتضي الظروف على المرأة المسلمة أن يكون لها دور ، فتحاول من خلال عملها توفير الحياة الآمنة السعيدة لأسرتها ، فتوفر لهم الملابس والمأكل والمشرب والمسكن " ومع زيادة عدد الأطفال في الأسرة غالباً ما تتطلب مزيداً من الإمكانات المالية الأمر الذي يضطر بعض الأمهات إلى أن تعمل مهنتين في وقت واحد هما عملها الذي تتقاضى منه أجراً وعملها المتعلق برعاية الأطفال الذي غالباً ما يكون مفتقرة إلى المهارات الخاصة به " (vi) .

وفي ظل بعض الظروف يكون العائل عاجزاً عن العمل نظراً لمرض أو عدم توافر فرصة للعمل في حين تكون الفرصة مواتية للمرأة فهنا تكون الحاجة ملحة لعمل المرأة لتتولى المسؤولية التي عجز عنها الرجل لظروف خارجة عن إرادته .

والأسرة كذلك تحتاج إلى عمل المرأة عندما يكون العائل قليل الحيلة لا يؤدي ما عليه من مسؤوليات الأسرة ، وإذا نظرنا في واقعنا المعاصر لحال غيرنا من بلاد المسلمين نجد الحال غير ما كان عليه الرسول - ﷺ - والسلف الصالح ، وما على المرأة المسلمة في ظل ظروفها تلك إلا أن تخرج للعمل خارج بيتها حتى ترفع الحرج عنها وعن أسرتها ، وهذا ما يقره لها دينها الإسلامي .

وفي حال إعسار الزوج بنفقة القوت أو أعسر بالكسوة أو أعسر ببعضها أو أعسر بالمسكن ، أو لا يجد النفقة إلا يوماً دون يوم فللمرأة فسخ النكاح من زوجها المعسر إذا رأت ذلك أصلح وأنفع ولها الخيار في البقاء معه والصبر في الكسب . لحديث أبي هريرة مرفوعاً في الرجل لا يجد ما ينفق على امرأته ، قال : يفرق بينهما ففسخ فوراً أو متراضياً بإذن الحاكم ولها الصبر مع نفسها وبدونه لا يمنعها تكسباً ولا بحبسها .

وبهذا يكون أمام المرأة المسلمة عن إعسار الزوج فسخ زواجها أو مساعدة الزوج بالعمل خارج البيت ، محتسبة الأجر والثواب عند الله تعالى .

فقد ضربت لنا الأسرة المسلمة الأولى المثل الأعلى في ترابطها وتكافؤها في قضاء حوائجها ومسؤولياتها فقد كانت زوجة عبد الله ابن مسعود تعمل وتنفق على أسرتها وزوجها لقلة ذات يده " فعن عبد الله بن عتبة عن رائطة امرأة عبد الله ، وكانت امرأة صناعاً وكانت تبيع وتتصدق ، فقالت لعبد الله يوماً لقد شغلتنى أنت وولدك فما أستطيع أن أتصدق معكم فقال ، ما أحب إن لم يكن في ذلك أجر أن تفعلني ، فسأل عن ذلك رسول الله - ﷺ - فقال لها رسول الله - ﷺ - : لك أجر ما أنفقت عليهم " (lvii)

وكذلك أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنها - تقول : " كنت أنقل النوى من أرض الزبير - رضي الله عنه - التي أقطعها رسول الله - ﷺ - على رأسي وهي مني على ثلثي فرسخ " (lviii)

فمن ذلك الحديث وهذا الأثر تستنتج أنه في وجود العائل المعسر للمرأة المسلمة يجوز لها العمل خارج بيتها لتتحمل معه بعض مسؤوليات وحاجات الأسرة ، وتزيد من دخلها . وتعصمها من الهلاك ولها الأجر من الله على ذلك ، إذ لا تنتظر المرأة المسلمة ضياع أسرتها وتفككها وتجلس مكتوفة الأيدي ، بل تسعى وتعمل وتجتهد حتى تسد حاجة أسرتها .

وثمة ظاهرة تجعل الأسرة في حاجة إلى عمل المرأة المسلمة إذ إضافة لما أفرزته الحضارة في زماننا الحاضر من مشكلات طارئة عقدت بعض نواحي الحياة ، ومن ذلك ظاهرة البعد الزمني بين بلوغ الرجل النضوج وبين تحقيقه القدرة المالية على الزواج وهذه الظاهرة سببت حرجاً بالغاً لدى الشباب من الجنسين كليهما ، ومتاعب نفسية جمّة وأصبح الشباب بحاجة إلى عون الزوجة بما تكسبه من عمل مهني حتى يستطيعوا معاً التعجيل بتأسيس أسرة (lix)

فهناك من البحوث بينت أنه في محيط العاملات وهن يمثلن الفئة الدنيا من المشتغلات يكون دخول أزواجهن أقل من دخول أزواج غير العاملات . وفي عام ١٩٥٢م أجرى استفتاءً في الولايات المتحدة الأمريكية يسمى - استفتاء بيرجون - عن ثلاثة آلاف وثمانمائة سيدة ممن يعملن عضوات في الاتحادات ، فتبين منه أن ثلاثة أرباع المجموعة تعمل من أجل إعانة الأسرة .

وفي عام ١٩٥٣م جاء تقرير (شوستيك) أنه تبين من نتائج المسح الذي تم عن طريق البريد على خمسة آلاف امرأة حديثة التخرج : أن ثلثي مجموعة المتزوجات اللاتي كن يعملن من قبل إنما يعملن من أجل مساندة دخول أزواجهن (lx)

كذلك الظروف المادية المتعثرة في كثير من بلدان المسلمين قللت فرص العمل أمام الشباب وإن وجدت فهي لا تفي بمسؤوليات الأسرة مما يجعل المرأة تبحث عن العمل خارج بيتها في إطار شريعة ربها لتساعد زوجها على القيام بأعباء الأسرة .

ومع وجود الأزمات المالية الطاحنة في كثير من بلاد المسلمين لقلة إنتاجهم واعتمادهم على الاستيراد في استهلاكهم مما جعل الأسعار مرتفعة مع ضالة الأجور مما لا يفي باحتياجات الأسرة المتفاقمة وهذا مما يدفع المرأة إلى العمل بالطبع يؤدي إلى عمل المرأة المسلمة .

وقد تكون الأسرة في حاجة إلى عمل المرأة عندما تصاب ببعض الأزمات المادية المفاجئة الناتجة عن مرض أحد أفراد الأسرة أو نتيجة ديون .. الخ .

ومن خلال هذه الحاجات الأسرية لخروج المرأة للعمل تبين الدافع إلى ذلك هو الحاجة الاقتصادية ، والمقصود هو حاجة المرأة لكسب قوتها أو حاجة الأسرة للاعتماد على دخل المرأة (lxi)

رابعاً : الحاجة الشخصية إلى عمل المرأة .

هناك حاجات شخصية ودوافع فطرية تدفع المرأة إلى العمل ، كتحسين مستوى المعيشة وحب المنافسة ، إذ الدوافع هي القوى المحركة التي تبعث النشاط في الكائن الحي وتحرك السلوك وتوجهه نحو هدف معين وهي تؤدي وظائف ضرورية في حياة الكائن الحي ، فهي التي تحفزه للقيام بإشباع حاجاته الأساسية الضرورية لحياته وبقائه كما تدفعه إلى القيام بكثير من الأفعال المهمة والمقيدة له في توافقه مع بيئته (lxii)

والأصل في العمل أن يعمل الإنسان ، ليعي ذاته ويدرك خالقه إذ يقول سبحانه وتعالى (وفي أنفسكم أفلا تبصرون) سورة الذاريات : آية ٢١ .

والمرأة كيان إنساني مثلها مثل الرجل حيث لها طموحاتها وتصوراتها لشخصيتها ومالها من مقومات وأهداف تريد أن تحققها سواء على المدى القريب أو البعيد . ومن ثم لا بد

للمرأة أن تُعد شخصيتها بالطريقة التي تؤهلها إلى تحقيق ما تطمح إليه من أهداف وغايات شخصية تشمل حاجاتها الجسمية والعقلية والروحية والنفسية وغيرها .

وأول ما يجعل شخصية المرأة تقبل على العمل هو النزوع الداخلي إلى العمل " إذ إرادة العمل شيء فطري في نفسية الإنسان بحكم حاجاته إلى ما يشبع رغباته ، إلا أن الإسلام أتى إلى هذه الإرادة فشحذها وعبأها ورفعها لتحقيق أعظم ما عندها ، وذلك حينما غرس في نفس المسلم أن الكسب الطيب جزء لا يتجزأ من إيمانه وأن عليه أن يسعى ويكد في سبيل ذلك ، وعلى قدر عمله واتساع دائرة نشاطه يكون نفعه وجزاؤه " (lxiii)

وهذا ما أكد عليه الإسلام في قوله تعالى : ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ سورة النحل : آية ٩٧ فتدين المرأة المسلمة من أهم المؤثرات التي تجعل المرأة في حاجة إلى العمل إذ إن " الدين يمثل أحد المتغيرات الثقافية الأساسية التي تسهم في تشكيل النواتج السلوكية المتنوعة والتي تمارس ضبطاً يتباين في شدته على المشاعر والأفكار والأفعال الصادرة عن الأفراد على المستوى الصريح أحياناً والضمني أحياناً أخرى فهو يمنع الإنسان توجيهها حيال الأشياء في بينته مما يدفع الإنسان إلى العمل والإنجاز " (lxiv)

إن المرأة المسلمة ربما تتعرض لظروف قاسية ، تجعل من العمل ضرورة ملحة لها يخفف عنها عبء الصعاب ، ومن ثم كان لا بد لها من أن تمتهن حرفة تناسبها ولا تتعارض مع دينها .

فالإحساس بالجوع أو الظمأ أو التعب أو الألم أشار إليه سبحانه وتعالى في قوله : (فَعَلْنَا يَا آدَمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى*إِنَّ لَكَ أَلًا تَجُوعُ فِيهَا وَلَا تَعْرِى*وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْحَى*فَوْسَوْسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَى*فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتَ لَهُمَا سَوَآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى) سورة طه : آية ١١٧-١٢١ .

ففي هذه الآية يضمن الله تعالى لآدم أساسيات حاجاته التي كان يسعى إليها ويشقى في الدنيا فيوفرها له دون العناء والمشقة بشرط طاعة أوامر الله واجتناب وساوس الشيطان . وقد أظهر الله هذه الحاجات بأنها نعمة منه سبحانه على الإنسان فقال : (فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ*الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ) سورة قريش : آية ٣-٤ ..

كما أنها ضرورية لكل إنسان للمحافظة عليه من الهلاك لذلك كانت محل بلاء من الله تعالى على عباده في قوله سبحانه : (وَكَلْبَلُواكُم بَشِيئَةٍ مِنْ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ) سورة البقرة : آية ١٥٥ .

فهذه الحاجات ، الخوف ، الجوع ، نقص الأموال ، والأنفس ، والثمرات ، جعلها الله تعالى اختبار لعباده ليتبين من الذي يثبت على الإيمان ومن الذي ينهار إيمانه أمام هذا الاختبار وهذا يدل على عظم وأهمية هذه الحاجات وضرورتها للإنسان .

ولأهمية هذه الحاجات بالنسبة لشخصية الإنسان فقد جعلها الله تعالى عقاباً لعباده جزاء كفرهم ، وذلك في قوله تعالى : (وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعَمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ) سورة النحل : آية ١١٢ .

فالجوع والخوف إذا ما أحس الإنسان به كان لا بد عليه أن يبحث عن علاج دائم له ألا وهو العمل في مهنة معينة تدر عليه الرزق الذي يرفع عنه ضرر الجوع والخوف ، ومن ثم فمن المستحيل على المرأة بدون عائل أن تعيش بدون العمل بمهنة إذ من الطبيعي أن تحتاج إلى قوتها منذ ولادتها ولا يسد هذه الحاجات وغيرها إلا الأجر الذي تتقاضاه من العمل بالمهنة المناسبة لها في ضوء الشرع .

وهناك حاجات نفسية تتطلع إليها المرأة المسلمة كغيرها من البشر وتريد أن تشبع فطرتها منها وهي ما تدفعها إليها نفسها مثل حب التملك إذ أن واقع التملك من الدوافع النفسية التي يتعلمها الإنسان أثناء نشئته الاجتماعية ، فهو يتعلم منذ طفولته أن يملك ويحافظ على أدواته وأعباه ولا يسمح لغيره أن يأخذها منه وفي مراحل النمو المختلفة يتطور حب الفرد للتملك ، ويحاول تملك المال والعقارات التي تشبع حاجته إلى الأمن ، أي تأمين مستقبله ، ونراه يفضل العمل الثابت المستقر الذي يؤمن مستقبله كما أن للمال أهميته في إشباع حاجات الإنسان

كذلك من الحاجات الشخصية لعمل المرأة حب الإنجاز نجد دافع الإنجاز في كل شخص بدرجة معينة في المرأة المسلمة تسارع إلى تلبية أمر الله تعالى .
ثم يبين سبحانه أن لكل إنسان عمله وإنجازته الذي يحاسب عليه بشخصيته فيقول سبحانه : (وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى * وَأَنْ سَعْيُهُ سَوْفَ يُرَى * ثُمَّ يُجْزَأُ الْجَزَاءَ الْأَوْفَى) سورة النجم : آية ٣٩-٤١ .

كما يكون الجزاء على مدى الإتيان للعمل الذي أشار إليه الرسول - ﷺ - " إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملاً أن يتقنه " (lxv) .

وبهذا تكون التربية الإسلامية قد حققت الأهداف المنشودة التي تصبو إليها التربية المعاصرة والتي تمثل في ضرورة ربط الأجر بالمهنة ربطاً كاملاً حتى يعمل العاملون في جو من الراحة والأمان لأنهم عندما يدركون أن عملهم لن يضيع هباءً منثوراً وأن على قدر العمل يكون الجزاء من الله والأجر من عباده ، يكونوا أكثر جدية وتفان في أعمالهم .

وقد تعمل المرأة لتحقيق بعض أهدافها فقد يكون الدافع للعمل الوصول إلى مستوى أرقى من حيث التعليم أو تحقيق بعض الكماليات أو من أجل الوصول إلى مكانة اجتماعية أرقى وكذلك من المعروف أن العمل الجاد يكون ذا أثر في عقل المسلم وكذلك تكون العقيدة السليمة موجهة وإذا كانت النظرة ثاقبة فإن شخصية المرأة حتماً ستكون قوية ومتزنة (lxvi) .

كما أن المرأة في حاجة شخصية إلى العمل " إذ إن عمل المرأة يوسع آفاقها ، و يبرز وينمي مقومات شخصيتها ، و يقبها السأم القاتل الذي يورثها إياه بقاؤها الطويل في المنزل .
وبعد عرض الدراسة لأهم الحاجات الشخصية للمرأة إلى العمل يتبين أن معظم هذه الحاجات اقتصادية وخاصة في الطبقات الفقيرة ، كما أنه إذا كانت هذه الحاجات الشخصية وما تليها

من الحاجات الدينية والاجتماعية والأسرية تضطر المرأة للعمل إلا أن ذلك يكون في حدود قدراتها وأن تكون ملتزمة بدينها الإسلامي في جميع شؤون عملها داخل البيت وخارجه .
كما أن خروج المرأة للعمل ومشاركتها للرجل في معظم مجالات الحياة لم يحدث بمحض الصدفة ، ولم يحدث من بين يوم وليلة ولكنه كان نتيجة تحولات اقتصادية واجتماعية وثقافية أخذت ردها من الزمن .

(أ) حاج محمد ، خديجة أبو القاسم : التزام المرأة بالإسلام وآثاره التربوية على عملها . رسالة ماجستير غير منشورة ، قسم التربية الإسلامية والمقارنة ، كلية التربية جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، ١٤٠٧ هـ ، ص ١٨ .

(ب) بن حميد ، صالح عبد الله : رفع الحرج في الشريعة الإسلامية ، ضوابطه وتطبيقاته ، الطبعة الأولى ، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي ، جامعة أم القرى ، المملكة العربية السعودية ، ١٤٠٣ هـ ، ص ١٧٥ .

(ج) وافي ، علي عبد الواحد : المرأة في الإسلام ، ط ٢ ، دار نهضة مصر للطبع والنشر ، مصر ، ١٩٧٩ م ، ص : ٤٨ .

(د) وهبة ، توفيق علي : دور المرأة في الإسلام ، ط ١ ، منشورات دار اللواء للنشر والتوزيع ، الرياض ، ١٣٩٨ هـ ، ص : ١٤٠ . بتصرف يسير .

(هـ) البخاري ، محمد بن إسماعيل : صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب الحاجة ، رقم الحديث ٨٩٥ .
(و) ابن حجر ، أحمد بن علي : فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب خروج النساء إلى المساجد رقم الحديث ٥٦٩ .

(ز) بن عابدين محمد أمين : (١١٩٨ هـ - ١٢٥٢ هـ) محمد بن عمر المعروف بابن عابدين ، حاشية رد المحتار على الدر المختار ، ٢ / ٦٧١ .

(ح) المودودي ، أبو الأعلى ، الحجاب ، ط ٤ ، دار السعودية للنشر ، جدة ، ١٤٠٧ هـ .

(ط) وافي ، علي عبد الواحد : المرأة في الإسلام ، ط ٢ ، دار نهضة مصر للطبع والنشر ، مصر ، ١٩٧٩ م ، ص : ٣١ .

(ث) الخولي ، البهي : الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة ، ، الطبعة الرابعة ، الكويت ، دار القلم ، ١٩٨٤ م ، ص : ٢٩٨ .

(ج) رضون ، عبد الباقي : خطر التبرج والاختلاط ، الطبعة الثامنة ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م .

(د) ص : ٢٤٢ ، ٢٤٣ .

(هـ) القرطبي ، الإمام محمد بن أحمد : الجامع لأحكام القرآن ، ج ١١ ، بدون تاريخ للطبعة ، دار الكتاب العربي

- القاهرة ، ١٣٨٧ هـ . ص : ٩٥ .
 (xiii) البخاري ، محمد بن اسماعيل : صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب من كره الشهرة والمعرفة ، رقم الحديث ٥٤٢ .
 (xiv) الخطيب ، محمد بن شحات : (العمل في الإسلام) ، ج ١ ، (د ، ط) الناشر مكتبة التربية العربي لدول الخليج ١٤١٥ هـ .
 (xv) الجندي ، أنور : ترشيد الفكر الإسلامي ، سلسلة الرسائل الجامعية ، دار الاعتصام ، القاهرة ، ديت ، ص : ٤٠ .
 (xvi) شبيه ، ناصر علي : التربية الإسلامية والتحديات في المجال التقني ، رسالة ماجستير غير منشورة ، قسم التربية الإسلامية والمقارنة ، كلية التربية ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، ١٤٠٤ هـ ، ص : ١٤٦ .
 (xvii) البخاري ، محمد بن اسماعيل : صحيح البخاري ، كتاب الفضائل ، باب كسب الرجل وعمله بيده ، رقم الحديث ٢٠٤٨ .
 (xviii) البخاري ، محمد بن اسماعيل : صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب من كان في حاجة أهله ، رقم الحديث ٦٦٧ .
 (xix) القرطبي ، محمد بن أحمد : الجامع لإحكام القرآن ، (د ، ط) ، القاهرة ، دار الكتاب العربي ، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م ، ٢٣ / ٩ ، ٢٤ .
 (xx) البخاري ، محمد بن اسماعيل : صحيح البخاري ، كتاب الفضائل ، باب كسب الرجل وعمله بيده ، رقم الحديث ٢٠٥٠ .
 (xxi) الخطيب ، محمد : الأصول العامة للتعليم الفني والمهني ، (د ، ط) ، الرياض ، الناشر : مكتب التربية العربي لدول الخليج ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م ، ١ / ١٤٨ .
 (xxii) عثمان ، محمد فتحي : القيم الحضارية في رسالة الإسلام ، ط / ١ ، الدار السعودية للنشر والتوزيع ، جدة ، ١٤٠٢ هـ ، ص : ٥٤ .
 (xxiii) الخولي ، البهي : الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة ، مرجع سابق ، ص : ٣٠٢ ، ٣٠٣ .
 (xxiv) حاج محمد ، خديجة أبو القاسم : التزام المرأة بالإسلام وأثاره التربوية على عملها ، رسالة ماجستير غير منشورة ، (د ، ط) مكة المكرمة ، جامعة أم القرى ، كلية التربية ، قسم التربية الإسلامية ، ١٤٠٧ هـ ، ص : ٤٥ .
 (xxv) سرحان ، منير المرسي : في اجتماعيات التربية ، دار النهضة العربية ، بيروت ، الطبعة ٣ ، ١٩٨١ م ، ص : ٢١٧ .
 (xxvi) الجيار ، سيد إبراهيم : التربية ومشكلات المجتمع ، دار غريب ، القاهرة ، ١٩٧٧ م ، ص : ١٦-١٧ .
 (xxvii) زيدان ، عبد الباقي : علم الاجتماع الإسلامي ، ط / ١ ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ١٩٨٤ م ، ص : ٣ .
 (xxviii) قطب ، محمد : شبهات حول الإسلام ، الطبعة الثانية عشرة ، جدة ، دار العلم للطباعة ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م ، ص : ١٤٠ .
 (xxix) الشطي ، أحمد : تاريخ الطب وآدابه وأعلامه ، (د ، ط) ، مديرية الكتب الجامعية ، ١٩٨٦ م ، ص : ١٨٣-١٨٤ .
 (xxx) الخولي ، البهي : الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة ، مرجع سابق ، ص : ٢٦٩ .
 (xxxi) ولينا ، لويزا شايد كالمرأة العربية والعصر ، تطور الإسلام ، والمسألة المنسوبة ، (د ، ط) ، ترجمة : شوكت يوسف ، دار الجيل ، بيروت ، (د ، ت) ، ص : ٦٥ .
 (xxxii) هزاري ، هيفاء رضا و صباغ ، فريال محمود : مذكرات في التكوين الأسري ، ط / ١ ، مركز النشر العلمي ، جامعة الملك عبد العزيز ، ج / ٥ ، ١٤٠٧ هـ ، ص : ٦٩ .
 (xxxiii) حاج محمد ، خديجة أبو القاسم : مرجع سابق ، ص / ٩٣ .
 (xxxiv) الغزالي ، أبو حامد : إحياء علوم الدين ، ج / ١ ، ط / ١ ، دار الفكر العربي ، مصر ، ١٤٠٠ هـ ، وينظر : ابن تيمية ، مجموع الفتاوى ، مصدر سابق ١٩٤ / ٢٩ .
 (xxxv) الهندي ، جمال محمد محمد : التربية المهنية والحرفية في الإسلام ، رسالة ماجستير ، قسم أصول التربية ، كلية التربية ، جامعة المنصورة ، ١٤١٤ هـ ، ص : ٤٥ .
 (xxxvi) عويس ، عبد الحميد : قضايا المرأة في ضوء الفقه الإسلامي ، (د ، ط) ، الناشر ، الشركة السعودية للأبحاث والتسويق ، السعودية ، بدون تاريخ للطبعة ، ص : ١٤٦-١٤٧ .
 (xxxvii) النجار ، إبراهيم : حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية ، بدون تاريخ للطبعة ، مكتبة دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، ١٩٩٥ م ، ص : ٢٢٦ .
 (xxxviii) حاج محمد ، خديجة أبو القاسم : التزام المرأة بالإسلام وأثاره التربوية ، مرجع سابق ، ص : ٩٤ .
 (xxxix) بن باز ، الشيخ عبد العزيز بن عبد الله : خطر مشاركة المرأة للرجل في ميدان عمله ، ط / ١ ، دار الوطن للنشر ، الرياض ، ١٤٢٠ هـ ، ص : ١٦ .
 (xl) رمضون ، عبد الباقي : خطر التبرج والاختلاط ، ط ٨ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤١٢ هـ ، ص : ٨٠-٩٦ .
 (xli) البخاري ، محمد بن اسماعيل : صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب الجمعة في القرى والمدن ، رقم الحديث ٨٨٢ .
 (xlii) منيسي ، سامية عبد العزيز : مسؤولية النساء تجاه الأمة الإسلامية ، ط ٢ ، دار الفكر العربي ، القاهرة ،

- ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م ، ص: ١٣٢ .
 (xliii) منيسي ، سامية عبد العزيز :مسؤولية النساء تجاه الأمة الإسلامية ، المرجع السابق ، ص: ١٣٢ .
 (xliiv) ابن تيمية ، تقي الدين:مجموع الفتاوى ، مصدر سابق ص٢٩ / ١٩٤-١٩٥ .
 (xlv) النجار ، إبراهيم :حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية ، ، دراسة تأصيلية من فقه القرآن الكريم والسنة النبوية والآراء الفقهية المعتمدة ، (د ، ط) عمان ، مكتبة الثقافة للنشر والتوزيع ، ١٩٩٥م ، ص: ٢٠٣ .
 (xlvi) ابن تيمية ، تقي الدين :مجموع الفتاوى ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف – المدينة النبوية ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م. ص ٢٩ / ١٩٤ .
 (xlvii) الخولي ، البهي :الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة ، مرجع سابق ، ص: ٢٧١ .
 (xlviii) النجار ، إبراهيم :مرجع سابق ص ٢٥٣ .
 (xlix) الخولي ، البهي :الإسلام وقضايا المرأة المعاصرة ، مرجع سابق ، ص: ٢٢٢ ، ص: ٢٢٣ .
 (l) الشحات ، السيد :تعليم الصناعات ، الفكر التربوي العربي الإسلامي ، الأصول والمبادئ المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم ، إدارة البحوث التربوية ، ١٩٨٧م ، ص: ١٧٧ .
 (٥١) رمضون ، عبد الباقي :خطر التبرج والاختلاط ، مرجع سابق ، ص : ١٥١ .
 (٢) الجيار ، سيد :التربية ومشكلات المجتمع ، (د ، ط) ، القاهرة ، دار غريب ، ١٩٧٧م ، ص: ٣٦ .
 (liii) البخاري ، محمد بن اسماعيل : صحيح بخاري ، كتاب الفضائل ، باب الطاعة في الله ، رقم الحديث : ٦٩٨٠ .
 (liv) الترمذي ، محمد بن عيسى : سنن الترمذي ، كتاب الأدب ، باب خروج المتوفى عنها ، رقم الحديث : ٢٢٩٠ .
 (lv) الخطيب ، محمد :الأصول العامة للتعليم الفني والمهني ، مرجع سابق ، ١ / ١٠٨ .
 (lvi) النجار ، إبراهيم :حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية ، مرجع سابق ص ٤٥ .
 (lvii) البخاري ، محمد بن إسماعيل :صحيح البخاري ، كتاب الزكاة ، باب الزكاة على الزوج والأيتام ، ، رقم الحديث : ١٤٤٩ .
 (lviii) البخاري ، محمد بن إسماعيل :صحيح البخاري ، كتاب الأدب ، باب الغيرة ، ، رقم الحديث : ٥١٠٤ .
 (lix) النجار ، إبراهيم : مرجع سابق ، ص: ٢٠٣ .
 (lx) عبد الفتاح ، كاميليا : في سيكولوجية المرأة العاملة ، ط/١ ، مكتبة القاهرة الحديثة ، ١٩٧٢م ، ص: ٨٠ .
 (lxi) عبد الفتاح ، كاميليا :مرجع سابق ص ٨٩ .
 (lxii) مرسي ، سيد عبد الحميد :الشخصية المنتجة ، مرجع سابق ، ص: ١٠٣ .
 (lxiii) عبد السامي ، شوقي :المال وطرق استثماره في الإسلام ، ط/٢ ، مطبعة حسان ، القاهرة ، ١٤٠٥هـ ، ص: ٦٩ .
 (lxiv) حسن ، حسن علي :الدين ودافعية الإنجاز ، دراسة نفسية مقارنة لمستوى دافعية الإنجاز ، مجلة المسلم المعاصر ، العدد الخامس والخمسون ١٤١٠هـ ، ص: ٤٩ .
 (lxv) البخاري ، محمد بن اسماعيل : صحيح بخاري ، كتاب الفضائل ، باب إتقان العمل ، رقم الحديث ٦٤٦٠ .
 (lxvi) الشحات ، السيد :تعليم الصناعات ، الفكر التربوي العربي الإسلامي الأصول والمبادئ ، مرجع سابق ص: ٨٧٩ .

